

الشيخ : إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ((يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون)) ((يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا)) ((يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما)) أما بعد، فإن خير الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار وبعد، فإنني مفتتح كلمتي هذه بما أثر وضح عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه أنه قال " نحن قوم أعزنا الله بالإسلام فمهما نبتغ العز بغيره نُذَلَّ أو نَدَلَّ " وأنتم تعلمون أن الإسلام الذي يعنيه عمر بن الخطاب رضي الله عنه في هذه الكلمة الطيبة إنما هو الإسلام الذي أنزله الله على قلب محمد عليه الصلاة والسلام هذا الإسلام الذي قال عنه ربنا عز وجل في القرآن ((ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين)) هذه حقيقة لا ريب ولا شك فيها عند أحد من المسلمين ولذلك فلا نقف عندها كثيرا وإنما أود أن ألفت النظر إلى ما كنا ولا نزال ندندن حوله دائما وأبدا وهذا واجبنا نحن الدعاة إلى الكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح أن هذا الإسلام الذي لا يقبل الله تبارك وتعالى سواه من أي إنسان الذي ينبغي أن نعرفه جيدا أنه ليس هذا هو الإسلام المعروف اليوم عند كثير من المسلمين فضلا عن غيرهم ذلك لأن هذا الإسلام المنزل على قلب الرسول عليه الصلاة والسلام قد دخل فيه ما ليس منه عقيدة وفقها وسلوكا ولذلك فنحن دائما ندندن حول التمسك بهذا الإسلام الصافي المصفى الذي جاء به عليه الصلاة والسلام وشرحه للصحابة الكرام ثم نقله إلينا الخلف عن السلف بالأسانيد الصحيحة المعروفة عند أهل الحديث والسنة من أجل ذلك فنحن ننصح الشباب المسلم في كل زمان وفي كل مكان وبخاصة في هذا الزمن الذي كثر فيه مختلف الفتن من كل نوع، من كل أسباب الاختلاف التي تحقق الفرقة التي نهي عنها ربنا عز وجل في غير ما آية وبين ذلك نبينا صلى الله عليه وآله وسلم في أحاديث كثيرة تعرفون منها الشيء الطيب إن شاء الله تبارك وتعالى ولكني أريد أن أذكر بحديث واحد ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام (**تركتمكم على بيضاء نقية ليلها كنهارها لا يضل عنها إلا هالك**) وفي لفظ (**إلا زانغ**) ولذلك فالعصمة حينما تحيط بالمسلمين الفتن إنما هو المرجع إلى الله

الشيخ : إلى كتاب الله وإلى سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى ما كان عليه سلفنا الصالح فأنتم تعلمون قول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم (**تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة وتفرقت النصارى**

على اثنتين وسبعين فرقة وستختلف أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة) قالوا: من هي يا رسول؟ (قال هي الجماعة الجماعة) أي جماعة محمد صلى الله عليه وسلم, الذين يتوجه إليهم أول ما يتوجه معنى قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح المعروف (لا تجتمع أمتي على ضلالة) (لا تجتمع أمتي على ضلالة) أول من يقصد بهذا الحديث هي أمة أصحاب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فهي التي لن تجتمع على ضلالة أما من جاء بعدهم ففيهم من انحرف عن الخط المستقيم الذي خطه الرسول عليه السلام تصويرا وتطبيقا عمليا كما هو مستفاد من حيث التصوير من الحديث الذي يرويه الحاكم في المستدرک عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم خط يوما على الأرض خطا مستقيما ثم خط حول هذا الخط المستقيم خطوطا قصيرة ثم قرأ عليه الصلاة والسلام على ذلك الخط المستقيم ((وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله)) وقال عليه الصلاة والسلام مشيرا إلى الخط المستقيم (هذا صراط الله) ومشيرا إلى الخطوط التي من حوله القصيرة قال عليه السلام (وهذه طرق وعلى رأس كل طريق منها شيطان يدعو الناس إليه) هذه الطرق كانت ولا تزال وفي ازدياد مستمر وخاصة في آخر الزمان, ولذلك فما هو المنجاة من هذه الطرق التي هي سبب كل فتنة تحيط بالمسلمين في كل زمان وفي كل مكان هو اللجوء وهو الرجوع إلى ما تركنا عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيضاء نقية لا يزيغ عنها إلا هالك لكن هاهنا من هم الذين بل من هو الذي يعرف هذه الطريقة البيضاء التي تركها الرسول عليه الصلاة والسلام لنا نقية وأوعد من حاد عنها بأنه زائع هالك لا شك أن

الشيخ : الذي أو الذين يعرفون هذا المنهج النقي الأبيض إنما هي الطائفة المنصورة التي تحدث النبي صلى الله عليه وآله وسلم عنها في حديث متواتر ثابت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بطرق قطعية الثبوت ألا وهو قوله عليه الصلاة والسلام (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم حتى تقوم الساعة) (لا يضرهم من خالفهم) هل هم الكثرة الكاثرة من المسلمين أم هي الطائفة القليلة المنصورة؟ الحديث صريح في ذلك ولذلك فلا يكن هم أحدكم أن يكون مع الأكثرين لأن الله رب العالمين يذم الأكثرين في غالب آيات القرآن الكريم بمثل قوله ((ولكن أكثر الناس لا يعلمون)) ((ولكن أكثر الناس لا يشكرون)) ((وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله)) ولذلك فينبغي أن يكون همُّ أحدنا أن يكون من من عباده القليل من الطائفة المنصورة ما صفة هذه الطائفة المنصورة؟ هنا بيت القصيد في هذه الكلمة هي ما جاء ذكره في أحاديث الغربة, أحاديث الغربة التي جاء فيها ثلاثة روايات صحيحة, الرواية الأولى في صحيح مسلم من رواية سعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (إن الإسلام بدأ غريبا

وسيعود غريبا كما بدأ فطوبى للغرباء) هذا حديث مسلم, الحديث الثاني في مسند الإمام أحمد رحمه الله ذكر هذا الحديث وزاد زيادة طيبة وهي أن سائلا سأل فقال " من هم الغرباء يا رسول الله؟ " فقال عليه الصلاة والسلام (هم ناس قليلون صالحون بين ناس كثيرين من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم) انظروا هنا يمدح القلة ولا يمدح الكثرة بل هو يذمها قال (هم ناس قليلون صالحون بين ناس كثيرين من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم) فإذا من صفة هؤلاء الغرباء الذين بشرهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بطوبى وهي شجرة في الجنة يمشي الراكب المسرع تحتها مئة عام لا يقطعها هؤلاء هم الغرباء الذين بشرهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بهذه البشارة العظمى فقال (هم ناس قليلون صالحون بين ناس كثيرين من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم) وهذه الصفة ينبغي أن تكون صفة عامة في الغرباء أما الصفة التالية وهي في الحديث الثالث, فهي صفة من خاصة الغرباء, هي صفة من خاصة الغرباء أي هي صفة في علماء الغرباء ذلك أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أجاب مرة عن ذلك السؤال من هم الغرباء؟ فقال عليه الصلاة والسلام في المرة الأخرى (هم الذين يُضِلُّون ما أفسد الناس من سنة من بعدي) فإذا كلمة الغرباء تعني المتمسكين بالكتاب والسنة وعلى منهج السلف أي هم الفرقة الناجية, ولكن ليس من الضروري أن يكون كل فرد ممن يكون حقا من الفرقة الناجية أن يكون عالما, هذا أمر ضروري جدا ثم ليس من الضروري أن يكون كل من كان من الفرقة الناجية وعالما أيضا أن يكون عالما بالكتاب والسنة فقد يكون عالما من العلماء الذين يتبعون

الشيخ : مذهبا من مذاهب الأئمة المهتدين المتبعين ولكنه لا يستطيع أن يميز الصواب من الخطأ مما اختلف فيه الناس, لا يستطيع أن يميز السنة من البدعة حينما اختلطت السنن بالبدع وما أكثر هذا الاختلاط في هذا الزمان ولذلك فقولته صلى الله عليه وآله وسلم في جوابه الآخر عن الغرباء (هم الذين يُضِلُّون ما أفسد الناس من سنة من بعدي) هذا بلا شك وصف في خاصة الغرباء وخاصة الفرقة الناجية, لذلك فمن عاش ومن أدرك منكم في هذا الزمن المضطرب بالمختلفة من الفتن فعليه أولا وقبل كل شيء أن يكون من الفرقة الناجية وهذا ليس من الضروري أن يكون عالما لأنه ليس من الفرض العيني على كل مسلم أن يكون عالما ولكن من الفرض العيني على كل مسلم أن يعرف ما يجب عليه فيما يتعلق بعقيدته فيما يتعلق بعبادته وفيما يتعلق بسلوكه العيني الواجب العيني عليه, فإذا لم يكن عالما كما هو شأن عامة الناس يأتي هنا قول الله عز وجل في القرآن الكريم ((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)) فهنا نحن نوجه الكلام إلى عامة المسلمين الذين قد يتساءلون اليوم عن الخلافات التي يسمعونها من هنا وهناك وفي مسائل كثيرة وكثيرة جدا فعليهم أن يطبقوا في أنفسهم هذه الآية الكريمة ((فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)) لا شك أن هذه الآية يجب قبل أن يطبقها عامة الناس

هؤلاء أن يعرفوا بداهة من هم أهل الذكر فأهل الذكر هم أهل القرآن, وأهل القرآن ليسوا هم الذين يقرأون القرآن ويحسنون تقويمه وقراءته جيدا ثم لا يكادون يفقهون منه شيئا ولو قليلا هؤلاء ليسوا هم أهل القرآن, أهل القرآن الذين أثنى عليهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث خاص ألا وهو قوله (**أهل القرآن هم أهل الله وخاصته**) (**أهل القرآن هم أهل الله وخاصته**) هم الذين يفهمون القرآن ويفسرونه على ما كان عليه زمن نزوله على قلب النبي عليه الصلاة والسلام أي على ما كان عليه سلفنا الصالح هؤلاء هم أهل الذكر الذين يجب على عامة المسلمين أن يسألوهم ومن المؤسف جدا أن يكون هؤلاء هم القليلون الذين أشار إليهم الرسول صلى الله عليه وسلم في جوابه الأول والثاني بخاصة, جوابه الأول قال (**هم ناس قليلون صالحون بين ناس كثيرين من يعصيه أكثر ممن يطيعهم**) جواب الثاني (**هم الذين يُضِلُّون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي**) فهؤلاء هم الذين يجب على عامة المسلمين أن يلجأوا إليهم حينما تشتد عليهم الفتن وتكاثر وتتناوأ فيحارون ولا يدرون إلى أي قول يذهبون فاسألوا إذا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون, وأنا أعتقد أن مشكلة الفتن هي تعود إلى الجهل بالإسلام والإسلام الصحيح فإذا علينا جميعا كل بحسبه أن يسعى حثيثا إلى معرفة ما يجب عليه معرفته من الإسلام وبخاصة حينما تحيط بهم الفتن من كل زمان ومكان, فأعيد التوصية إلى عامة المسلمين إلى أن لا يعيشوا هملا وإنما عليهم أن يتفقهوا في دينهم كل بحسبه كما ذكرت آنفا وأختتم هذه الكلمة بقوله صلى الله عليه وآله وسلم المتفق على صحته (**من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين**) ويبدو أن هناك بعض الأسئلة فلا بد أن نغتنم الوقت ونحيب عما يتيسر منها إن شاء الله.

السائل : السؤال الأول: هل يوجد دليل على أن تحية المسجد الحرام إنما هي الطواف؟

الشيخ : لا يوجد في السنة الصحيحة أن المسجد الحرام يختلف عن سائر مساجد الدنيا في الأمر بالتحية في قوله عليه الصلاة والسلام (**إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين**) أو في الرواية الأخرى (**فليصل ركعتين ثم ليجلس**) لا يوجد أي حديث يستثني المسجد الحرام من هذا الحديث فإنه عام شامل كما ترون هذا أولا هناك حديث هو مشكلة توهم كثير من الناس أن المسجد الحرام يمتاز ويختلف عن سائر مساجد الدنيا في أن تحيته الطواف هو حديث يذكره بعض فقهاء الحنفية في كتبهم التي تجمع مع الأسف الشديد ما هب ودب من الحديث جاء في كتاب الهداية لأحد علماء الحنفية المشهور بالمرغيناني أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (**تحية البيت الطواف**) وشاع مع الأسف هذا الحديث على ألسنة الناس وأصبح عقيدة متكررة في أذهانهم فيظنون أنه لا بد لكل من دخل المسجد الحرام أن يبتدأه بالطواف هذا لا أصل له, وإنما الطواف بالنسبة للآفاقي القادم بحج أو عمرة, الطواف إنما هو بالنسبة للآفاقي, يعني الغريب عن مكة ويدخلها إما معتمرا وإما حاجا فهو

في هذه الحالة لا بد له من الطواف ثم صلاة ركعتين عند المقام, إذًا حديث (**تحية البيت الطواف**) لا أصل له ولذلك قال مخرج الكتاب أعني كتاب الهداية الذي أورد هذا الحديث منسوباً إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم, قال مخرجه الحافظ زين الدين الزيلعي وهو من كبار علماء الحديث أولاً ومن نوادر علماء الحديث الحنفي ثانياً, لأنني آسف جداً أن علماء الأحناف قل من يوجد فيهم من برز في علم الحديث بينما المذاهب الأخرى فيهم الخير والبركة أما هذا الحافظ زين الدين الزيلعي فهو من نوادر علماء الحديث في علماء الحنفية فهو يقول حينما خرج هذا الحديث متأدباً مع مؤلف كتاب الهداية أدباً زائداً عن حدود الأدب المفروض بين العلماء حيث قال " **حديث غريب** ", كان حقه أن يقول كما يقول الحافظ العراقي في بعض أحاديث إحياء علوم الدين: " **لا أصل له** ", فإن تطف عذّل العبارة وقال: " **لم أجد له أصلاً** ", هكذا أرى أنه كان من الواجب على الحافظ الزيلعي أن يفصح عن حقيقة هذا الحديث (**تحية البيت الطواف**) بأن يقول على الأقل بالتعبير الثاني العراقي لم أجد له أصلاً لكنه قال " **غريب** " وهذا القول في نفسه غريب لم؟ لأن علماء الحديث لهم اصطلاح خاص في هذه الكلمة الخاصة إذا قال أحد علماء الحديث مثلاً كالترمذي في سننه وكالأصفهاني أبي نعيم في حليته يقولان في كثير من الأحاديث " **حديث غريب** ", هذه الكلمة تعني في المصطلح غريب أي تفرد به راو ثم لفظة الغريب في المصطلح تنقسم إلى قسمين: إلى صحيح وإلى ضعيف, أي فكلمة الغرابة تجامع الصحة تارة وتباينها تارة أخرى فإذا قيل عن حديث ما غريب فقط فلا ينبغي أن تفهم منه صحة أو ضعفا وإنما الأمر يترجح أما الزيلعي فجاء باصطلاح خاص غريب أي لا أصل له، ولذلك فأنا أرى أن هذا الاصطلاح يبين الحكمة القائلة " **كلموا الناس على قدر عقولهم أتريدون أن يكذب الله ورسوله** " خلاصة القول أن المسجد الحرام تحيته ركعتان إلا لمن جاء معتمراً أو حاجاً فلا بد من الطواف ثم ركعتين عند المقام، نعم.

السائل: السؤال الثاني هل يجوز للبائع أن يطلب من المشتري مبلغاً من المال كعربون لضمان البيع؟

الشيخ: العربون فيما إذا نكل الشاري عن البيعة وإنما البائع له الخيار بين أن يلزم الشاري أن يظل على العقد وأن يدفع الثمن أو أن يقيله وذلك خير له لقوله عليه الصلاة والسلام (**من أقال مسلماً عشرته أقال الله عشرته يوم القيامة**) نعم.

السائل: يقول أيضاً اشترى تاجر قمحاً على سنبله فعلى من تجب الزكاة على البائع أم على المشتري؟

الشيخ: هذا إذا صح لي المبادرة إلى الجواب فلا شك أنه على الزارع على صاحب الأرض هو الزارع ليس على المشتري ولكن أنا أتساءل في نفسي هل هذا الشراء جائز أم لا؟ شراء القمح على السنبل أجد أن فيه غرراً ..

السائل: بعد نضجه يعني.

الشيخ : لكنه ما ما حصد.

السائل : الخراص يقدر, الخراصون

الشيخ : نعم

السائل : عندهم دقة في الخرص.

الشيخ : آي، أنا أتساءل لأني لا أعلم إذا كان هذا جائزا في السنة أن يشتري القمح أو الشعير في سنبله.

السائل : ... إن شاء الله لعلكم.

الشيخ : إن شاء الله

السائل : إن شاء الله تراجعونه.

السائل : طيب, السؤال الثالث ما هي شروط لباس الرجل وأي لباس من الألبسة الشائعة اليوم تنطق عليها هذه الشروط؟

الشيخ : ليس للمسلمين في مختلف بلادهم أن يلتزموا لباسا معيناً وزيا خاصا يفرضه الإسلام عليهم وإنما لكل شعب أن يلبس ما شاء كما قال عليه الصلاة والسلام (**كل ما شئت والبس ما شئت ما جاوزك سرف ومخيلة**) إلا أن الإسلام وضع للباس المسلمين بعض القيود والشروط, بعد أن أفسح لهم المجال أن يلبسوا من حيث الزي والشكل ما شاءوا وضع لهم قيودا, فرض عليهم أن يلتزموها من ذلك مثلا فرض عليهم ألا يشابه لباسهم لباس الكفار, فالبس ما شئت ولكن اجتنب ما تشابه في لباسك الكفار هذا شرط, شرط ثان ألا تطيل ثوبك إلى ما دون الكعبين, مهما كان هذا الثوب أي نوع كان, قميصا عباءة بنظالا أو أي لباس تعرفون اسمه فلا يجوز أن يكون بالنسبة للرجال طويلا دون الكعبين لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال (**ما جاوز الكعبين**) أو (**ما أسفل الكعبين فهو في النار**) مثل هذا القيد الأول وهو عدم مشابهة الكفار في اللباس, والقيد الثاني ألا يكون طويلا دون الكعبين, والقيد الثالث هو الذي سبق ذكره في حديث (**كل ما شئت والبس ما شئت ما جاوزك سرف ومخيلة**) أي لا تسرف في لباسك ولا تختال فيه لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال (**من جر إزاره خيلاء لا ينظر الله عز وجل إليه يوم القيامة**) فإذا الجواب واضح يلبس كل شعب ما يحلو له من اللباس لكن بشرط أن يتجنب هذه المخالفات, التشبه بالكفار, إطالة الثوب, الإسراف فيه والخيلاء فيه, هذا هو الجواب.

السائل :

الشيخ : كيف؟

السائل : في ضبط الشفافية

الشيخ : آه، هنا بعض إخواننا يذكر وهذا طبعا هناك شروط أخرى كنت جمعتها في كتابي حجاب المرأة المسلمة الذي يطبع الآن بعنوان جلاباب المرأة المسلمة فيشترط في الثوب الخاص بعضها في النساء وبعضها في الرجال أيضا ثمانية شروط منها ألا يكون الثوب محجما للعودة، عودة المرأة طبعا أوسع من عودة الرجل، ألا يكون محجما فالبنطال مثلا لا يجوز لباسه من ناحيتين، الناحية الأولى لأنه من لباس الكفار، والناحية الأخرى لأنه يحجم الفخذين والأليتين بل وما بينهما مع الأسف الشديد، فهذا لباس يخالف أيضا الشرع وبالأولى والأولى أن يشف عن العورة أن لا يكشف عما دونها هذه الثياب الشفافة كأنها تزيد العورة فتنة ولذلك قال عليه السلام في الحديث المعروف (**صنفان من الناس لم أرهما بعد رجال بأيديهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مائلات**) إلى آخر الحديث (**كاسيات عاريات**) هن كاسيات يعني لا بسات لكنهن عاريات لأنهن يلبسن الثياب الشفافة فهذا أيضا مما لا يجوز في هناك شيء مهم؟

السائل : سؤال ما الرجاء أن توضحوا لنا موضوع زكاة حلي المرأة وهل يجوز تقسيط الزكاة فيه إن كان لا يوجد المبلغ الذي يكفي لزكاة هذه الحلي؟

الشيخ : زكاة الحلي في الراجح من قولي العلماء أنها واجبة كزكاة النقدين تماما ذلك لأن هناك أحاديث كثيرة وصحيحة تأمر من تتحلى بحلي الذهب أن تخرج الزكاة هذا الجواب عن الشق الأول من السؤال، أما الشق الثاني منه وهو هل يجوز التقسيط إذا كانت صاحبة الحلي لا تجد عندها ما تؤدي زكاة حليها، عندي على هذا الشق من السؤال جوابان، أحدهما يجوز لا شك، ذلك لأن المقصود تبرئة الذمة سواء كان عاجلا أو آجلا ولكن هنا أمران أو شيئين يتعلقان بتمام هذا الجواب وأحدهما يتعلق بالجواب الثاني الذي أشرت إليه آنفا فأقول الأول أن هذه المرأة التي تريد التقسيط لا تضمن أن تعيش لتؤدي زكاة مالها إلى آخر ما يجب عليها ولذلك نلح عليها بأن تبادر بإخراج الزكاة كلها وخطوة واحدة ودفعة واحدة لما ذكرناه آنفا وهذا من معاني قوله تعالى ((**وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السماوات والأرض**)) سارعوا إلى مغفرة من ربكم، أي: سارعوا إلى تحصيل مغفرة ربكم بالأعمال الصالحة من أراد من المسلمين والمسلمات تحقيق هذا النص القرآني فعليه التعجيل بكل خير، عليه التعجيل بالعمرة، عليه التعجيل بالحج، عليه التعجيل بإخراج الزكاة لكنه إن أخر ووفى فقد برئت ذمته، أما الجواب الآخر الذي أنا أنصح النساء اللاتي يتحلين بحلي الذهب أنه إذا كان لا يوجد عندها ما تخرج منه زكاة حليها فعليه أن تصرف حليها وذلك كخطوة للخلاص من هذا الحلي الذي ابتلي به النساء وبخاصة أن الغالب منه هو الذهب المحلَّق الذي جاء في أكثر من حديث واحد أن التحلق بالذهب المحلق هو حلقة من نار

أو طوق من نار أو سوار من نار, لذلك أرى أن تعجل من كانت بمذه المثابة من العجز عن إخراج الزكاة كتلة واحدة أن تبيع هذا الحلبي وتخرج الزكاة وتستريح من شر الذهب المخلق ولعل في هذا القدر كفاية والحمد لله رب العالمين.

السائل : جزاكم الله خيرا.

الشيخ : وإياكم.

الشيخ : حتى نبدأ بما سنع لي من خاطرة عسى أن يكون فيها الخير والبركة إن شاء الله.

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، بمناسبة صوم يوم عاشوراء وباختلاف الروزنامات أو المفكرات في تحديد يوم عاشوراء ما بين يوم الجمعة وما بين يوم السبت وليس من المهم الآن أن نبحث عن سبب هذا الاختلاف لأنني سأدير كلمتي أو سأحتي التي سنحت لي آنفا حول موضوع صيام يوم عاشوراء إذا صادف يوما منهيها عن صيامه فسواء كان يوم عاشوراء يوم الجمعة وهو منهي عن صيامه وحده، أو صادف يوم السبت وهو منهي عن صيامه نهما مطلقا سواء اقترن معه يوم قبله أو بعده إلا فيما فرض الله عز وجل فخطر في بالي الحديث التالي والتعليق عليه، الحديث التالي مما رواه الإمام مسلم في صحيحه من حديث أبي قتادة الأنصاري رضي الله تعالى عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم سئل عن صوم يوم عاشوراء فقال (**ذاك يوم صيامه يكفر السنة الماضية**) فسئل عن صيام يوم عرفة فقال (**يكفر السنة الماضية والسنة الآتية**) فقل له ماذا تقول في صوم يوم الإثنين ..

السائل : السلام عليكم

الشيخ : وعليكم السلام ورحمة الله، قال (**ذاك يوم ولدت فيه ويوم بعثت فيه**) وفي لفظ (**نزل القرآن علي فيه**) فجمع هذا الحديث التنصيص على فضيلة صيام ثلاثة أيام، يوم في كل أسبوع ألا وهو يوم الاثنين، ويومان في كل سنة ألا وهو يوم عاشوراء ويوم عرفة، فالذي خطر في بالي التنبيه عليه أن هذه الأيام الثلاثة الفاضلة والفضيلة تُرى إذا صادفت يوما نهي الشارع الحكيم عن صيامه لأمر عارض فهل نظل على الأصل الذي هو فضيلة صيام هذه الأيام الثلاثة، أم نخرج عن هذه الفضيلة إذا ما عرض لذلك اليوم عارض من نهي، عارض من نهي هنا تحل المشكلة التي تغيب عن أذهان كثير من الناس في مثل هذه المناسبة يوم عاشوراء إذا كان يوم السبت فيوم السبت قد قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح (**لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم ولو لم يجد أحدكم إلا لحاء شجرة فليمضغه**) الشاهد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهي في هذا

الحديث الصحيح عن صيام يوم السبت مطلقا إلا في الفرض, وذلك لا يكون إلا فيما فرضه الله كشهر رمضان إما أداءً وإما قضاءً وإلا مع احتمال الخلاف والنزاع فيما نذر المسلم, إذا نذر أن يصوم شهرا كاملا, أو أن يصوم أسبوعا كاملا صار فرضا عليه لزاما أن يصوم هذا الشهر أو هذا الأسبوع, أما فيما لم يفرض عليه مثل ما نحن فيه الآن صيام عاشوراء عرفتم أنه يكفر السنة الماضية ولكن ليس فرضا كذلك عرفة قد يصادف عرفة أن يكون يوم السبت, هل يصام؟ لا يصام إلا فيما افترض عليكم الحديث صريح, يوم الاثنين إذا صادف يوم عيد كما صادف في العيد الماضي يوم خميس ويوم الخميس أيضا من أيام الفاضلة التي حض الشارع الحكيم على صيامه أيضا .

الشيخ : فإذا صادف يوم عيد يوم الاثنين أو يوم الخميس فهل تغلب الفضيلة على النهي أم النهي على الفضيلة؟ تحل المشكلة بقاعدة علمية فقهية أصولية وهي إذا تعارض حاطر ومبيح قدم الحاضر على المبيح, إذا تعارض نسان هذه قاعدة مهمة جدا نهي عن كذا وفعل كذا, نهي أن يتزوج بأربع وتزوج بأكثر من أربع, نهي عن الشرب قائما وشرب قائما أشياء كثيرة وكثيرة جدا, يغلب الحاضر على المبيح الآن هنا أمام مشكلة, إذا كان يوم عاشوراء يوم السبت فهذا لا يصام لأنه ليس فرضا فكما عاجلنا مشكلة مصادفة يوم الاثنين أو الخميس ليوم عيد غلبنا النهي على فضيلة الصيام لأنه عرض هذا النهي فقلنا لا نصوم يوم الاثنين ولا يوم الخميس إذا وافق يوم عيد, كذلك لا نصوم يوم السبت إذا وافق يوم فضيلة, كثيرا ما نُسأل

الشيخ : قد يصادف إنسان يصوم أفضل صيام بنص حديث الرسول, صيام داوود عليه السلام يصوم يوما ويفطر يوما, فقد يصادف يوم سبت فيسأل هل يصومه نقول لا لماذا؟ لأنه هذا ليس فرضا إذا دعه, كذلك يصادف يوم من أيام البيض ثلاث عشر أربع عشر خمس عشر يصادف يوم سبت هل نصومه؟ الجواب لا, فهكذا خذوها قاعدة واستريحوا, (لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم) فإذا اعترض عليكم معترض فأتوه من باب العيد ولا محيص له عنه إطلاقا, لا يستطيع أحد أبدا أن يؤثر صيام يوم العيد إذا صادف يوم فضيلة كيوم الاثنين أو يوم الخميس, ماذا يفعل هنا المعترض إذا كان عالما يرجع على عقبيه يقول ما نصومه لماذا؟ لأن الرسول نهي عن صيام يوم العيد, إذا قدّم النهي على الفضيلة هذه قاعدة مضطربة فاستريحوا, هذا الذي أردت أن أذكر به بمناسبة حديث أبي قتادة الذي جمع فيه فضيلة الصيام كيف تعالج هذه الفضائل إذا ما تعارضت مع نهي, النهي يقدم على الفضل لكن قد ذكرت سابقا وأعيد التذكير والذكرى تنفع المؤمنين وبه أنهى هذه الجلسة التي هي خاصة بي أنا فأقول, أقول: قال عليه الصلاة والسلام (من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه) فالمسلم الذي ترك صيام يوم الاثنين أو صيام يوم الخميس لأنه صادف نهيها هل ترك صيام هذا اليوم أو ذاك عبثا أم تجاوبا مع

الشارع الحكيم مع طاعة رسوله الكريم مع طاعته عليه الصلاة والسلام, إذاً هو ترك صيام هذا اليوم لله فهل يذهب عبثاً؟ الجواب لا, لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال (**من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه**) فأرجو أن تحفظوا عني هاتين الكلمتين من عارضكم كيف نترك صيام يوم عاشوراء يكفر السنة ويوم عرفة يكفر السنتين من أجل هذا الحديث يا أخي هذا حديث غريب هذا حديث شاذ, هذا الحديث صحيح وكل من يضعفه فهو الضعيف المضعف لأنه يضعف بدون علم, فالشاهد فمن عارضكم عارضوه لماذا لا تصوم يوم الخميس يوم الاثنين يوم عيد؟ يقول لأنه نهي عن صوم يوم العيد جوابنا هو جوابك تماماً وإلا احفظوا الأمر الثاني وهو حديث الرسول (**من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه**) نحن واقعنا الآن أو اليوم بالنسبة لعاشوراء إن كان يوم عاشوراء يوم الجمعة كما هو التقويم الأردني فنحن إذاً سنصوم غداً لأننا صمنا يوم خميس فإذاً أدركنا كفارة سنة وإن كان كما جاءنا عن السعودية أو السعودية بأن عاشوراء هو يوم السبت فنحن تركناه وما خسر ..

السائل : عفوا العكس.

الشيخ : كيف؟ كيف؟

السائل : العكس

سائل آخر : الأردن السبت.

سائل آخر : الأردن السبت والسعودية.

الشيخ : أيوه أصبت, على كل حال نحن كما أقول أنا المثل الشامي " مثل المنشار ياكل على الطالع وعلى النازل " فنحن ربخاين سواء كان عاشوراء غداً أو بعد غد لأنه إن كان عاشوراء غداً فنحن سنصومه لأننا قدمنا قبل يوم الجمعة يوم الخميس, وإن كان بعد غد فنحن تركناه لله, وسيعوضنا الله خيراً منه, هذا الذي أردت أن أذكركم به, وسبحانك اللهم وبحمدك, أشهد أن لا إله إلا أنت, أستغفرك وأتوب إليك, أنا عند قولي هي جلسة خاصة كانت

السائل : جزاك الله خيراً يا شيخ.

قرأ الشيخ من أول سورة القلم إلى قوله تعالى ((**كَذَلِكَ الْعَذَابُ وَالْعَذَابُ الْأَخْرَى أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ**)) .